الفصل 2. حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2). الفصل 3. تختم قائمة الترشحات يوم 31 أكتوبر 2006. تونس في 9 أكتوبر 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث محمد العزيز ابن عاشور

> اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 9 أكتوبر 2006 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة ناظر التراث بسلك محافظى التراث بالمعهد الوطنى للتراث.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 2794 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محافظي التراث بوزارة الثقافة،

وعلى قرار وزير الثقافة والشباب والترفيه المؤرخ في 19 نوفمبر 2003 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة ناظر التراث بسلك محافظي التراث.

قرر ما يلى:

الفصل الأول . تفتح بالمعهد الوطني للتراث بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث يوم أول ديسمبر 2006 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة ناظر التراث بسلك محافظى التراث.

الفصل 2 . حدر عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1). الفصل 3 . تختم قائمة الترشحات يوم 31 أكتوبر 2006. تونس في 9 أكتوبر 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث محمد العزيز ابن عاشور

> اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 9 أكتوبر 2006 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مكتبى مساعد أو موثق مساعد بالمكتبة الوطنية.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسى العام لأعوان الدولة

والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 2003 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 2762 لسنة 1999 المؤرخ في 6 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 9 ماي 2002 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مكتبي مساعد أو موثق مساعد.

قرر ما يلى:

الفصل الأول . تفتح بالمكتبة الوطنية يوم 30 نوفمبر 2006 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مكتبي مساعد أو موثق مساعد.

الفصل 2 ـ حدّد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2) اثنتين.

الفصل 3 . تختم قائمة تسجيل الترشحات يوم 30 أكتوبر 2006. تونس في 9 أكتوبر 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث محمد العزيز ابن عاشور

> اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 9 أكتوبر 2006 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب معاونين مكتبيين أو معاونين موثقين بالمكتبة الوطنية.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 2762 لسنة 1999 المؤرخ في 6 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 15 ماي 2001 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب معاونين مكتبيين أو معاونين موثقين.

قرر ما يلى:

الفصل الأول . تفتح بالمكتبة الوطنية يوم 10 ديسمبر 2006 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب معاونين مكتبيين أو معاونين موثقين.

الفصل 2 . حدّد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (4) خطط.